

الفصل للوصل المدرج في النقل

الضريير والهيثم بن عدي أبو عبد الرحمن الطائي على رواية هذا الحديث فرووه بطوله عن عبيد □ بن عمر العمري عن نافع عن عبيد □ بن عمر عن النبي صلى □ عليه وسلم ووهموا في ذلك لأن نافعا إنما كان يروي الفصل الذي في بيع النخل خاصة عن ابن عمر عن النبي صلى □ عليه وسلم ويروي الفصل الآخر الذي في بيع العبد عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قوله بين ذلك يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل في روايتهما عن عبيد □ ابن عمر هذا الحديث في سياقة واحدة وميزا أحد الفصلين من الآخر وضبطا اسناده .

وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة عن أيوب السختياني عن نافع وقد روى عن عبيد □ بن عمر سفيان الثوري وهشيم بن بشير وابن نمير الفصل المرفوع حسب في ذكر النخل دون الفصل الآخر .

وكذلك رواه حماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد عن أيوب عن نافع وتابعهما الليث بن سعد

عن نافع